



## تقرير تأكيد محدود مستقل

المحترمين السادة/ المساهمين  
شركة سمو العقارية  
شركة مساهمة سعودية  
المملكة العربية السعودية

قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما إذا كان هناك أي أمر قد لفت إنتباها يجعلنا نعتقد بأن موضوع التأكيد المفصل أدناه لم يتم الإبلاغ عنه، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً للضوابط المطبقة ذات العلاقة ("الضوابط") المبينة أدناه.

### موضوع التأكيد

إن موضوع التأكيد المتعلق بارتباط التأكيد المحدود هو التبليغ بالمرفق ("التبليغ") المعد من قبل الإدارة والمقدم من قبل السيد رئيس مجلس إدارة شركة سمو العقارية ("الشركة") والذي يتضمن جميع المعاملات التي نفذتها الشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة علاقة شخصية بها بشكل مباشر أو غير مباشر.

### الضوابط المنطبقة ذات العلاقة

المادة (٧١) من نظام الشركات السعودي الصادر عن وزارة التجارة والإستثمار (٢٠١٥ م - ١٤٣٧ هـ).

### مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة ورئيس مجلس الإدارة مسؤولين عن إعداد وعرض التبليغ بالشكل الصحيح وفقاً للضوابط المنطبقة كما أنهما مسؤولين عن اختيار الطريقة المستخدمة في تحديد المعاملات بموجب الضوابط المطبقة. أيضاً، إن إدارة الشركة ورئيس مجلس الإدارة مسؤولين عن إنشاء والإحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض موضوع التأكيد خالياً من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ، وكذلك اختيار وتطبيق الضوابط الملائمة والإحتفاظ بسجلات كافية وإجراء التقديرات المعقولة وفقاً لظروف.

### مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إعطاء إستنتاج تأكيد محدود على التبليغ بناءً على تنفيذ إرتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي إرتباطات التأكيد (٣٠٠) "إرتباطات التأكيد بخلاف عمليات مراجعة وفحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد بالمملكة العربية السعودية وكذلك الشروط المرجعية لهذا الإرتباط وفقاً لاتفاقية مع الشركة.

تم تصميم إجراءاتنا بهدف الحصول على مستوى محدود من التأكيد الذي يعتمد عليه إستنتاجنا والذي لا يوفر كافة الأدلة الضرورية لتقديم مستوى معقول من التأكيد. تعتمد الإجراءات التي قمنا بها على تأكيد تقديرنا بما في ذلك وجود مخاطر هامة في موضوع التأكيد، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ. حيث نأخذ بالإعتبار فعالية الرقابة الداخلية للإدارة عند تحديد طبيعة وحجم إجراءاتنا، إلا أن إرتباط التأكيد الذي قمنا به لا يهدف إلى توفير تأكيد حول نظام الرقابة الداخلية.

### الاستقلالية وضبط الجودة

لقد إلتزمنا بمتطلبات الإستقلالية وأداب وسلوك المهنة الأخرى لقواعد أداب وسلوك المهنة للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير آداب وسلوك المهنة للمحاسبين المهنيين الدولي المعتمد بالملكة العربية السعودية والتي تعتمد على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعنایة الواجبة والسرية والسلوك المهني. كما أنتا مستقلون عن الشركة وفقاً

للواحة السلوك والأخلاقيات المهنية ذات الصلة المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

يقوم مكتبنا بتطبيق معيار مراقبة الجودة (١) وعليه يحتفظ بنظام شامل لمراقبة الجودة يشمل سياسات وإجراءات موثقة تتعلق بالإلتزام بمتطلبات آداب وسلوك المهنة ومعايير المهنية ومتطلبات نظامية وتنظيمية واجبة التطبيق.

تشتمل إجراءاتنا على:

- مناقشة الإدارة في الإجراءات المتتبعة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الأعمال والعقود مع الشركة.
- الحصول على قائمة رئيس مجلس الإدارة التي تشتمل على جميع أنواع الأعمال والعقود التي قام بتنفيذها أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر لصالح الشركة خلال السنة.
- قراءة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى إخطار عضو مجلس الإدارة بالأعمال والعقود التي يقوم بها عضو مجلس الإدارة. وأن عضو مجلس الإدارة المعنى لم يصوت على القرار الصادر في هذا الشأن في اجتماعات مجلس الإدارة وجمعية المساهمين.
- الحصول على الموافقات الالزمة للمعاملات بالتبليغ (مرفق).

كما إننا لم نقم بأي إجراءات مراجعة أو فحص للتبلیغ " المعاملات التينفذتها الشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة علاقة شخصية بها بشكل مباشر أو غير مباشر "، وللسجلات أو المصادر التي تم استخراج التبلیغ منها. وعليه، فإننا لن نبدي مثل هذا الرأي.

### استنتاجنا حول التأكيد المحدود

وبناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت إنتباها ما يجعلنا نعتقد أن التبلیغ المرفق لشركة سمو العقارية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م لم يتم إعداده وفقاً للمادة (٧١) من نظام الشركات السعودي الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥م - ١٤٣٧هـ).

### القيود على استخدام تقريرنا

تم إعداد تقريرنا بناءً على طلب إدارة الشركة لعرضه على المساهمين بالجامعة العامة العادية وذلك وفقاً لمطالبات المادة (٧١) من نظام الشركات السعودي ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر.

عن طلال أبو غزاله وشركاه

عبدالقادر عبدالله الوهيب  
المرخص له برقم (٤٨)

التاريخ : ٣ شعبان ١٤٤٢ هـ  
١٦ مارس ٢٠٢١ م

